@ 420 @ (^ وخلق الإنسان ضعيفا (28) يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم ولا تقتلوا أنفسكم إن ا كان بكم رحيما (29) ومن يفعل ذلك) * * * * .

وعن ابن مسعود أيضا أنه قال : الكبائر أربعة : الإشراك با ، والقنوط من رحمة ا ، واليأس من روح ا ، والأمن من مكر ا . .

وقال ابن عباس : الكبائر سبع : الإشراك با ، وقتل النفس بغير نفس ، وقذف المحصنة ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم ، والفرار من الزحف ، والتعرب بعد الهجرة ، يعني : إلى دار الحرب . .

وقال ابن عمر : الكبائر تسع فذكر هذه السبع وزاد شيئين أحدهما : السحر ، والثاني : الإلحاد في الحرم بالميل والظلم . .

وسئل ابن عباس ، فقيل له : الكبائر سبع ؟ فقال : هي إلى السبعين أقرب منها إلى السبع ، وقال المغيرة بن مقسم الضبي : شتم أبي بكر ، وعمر من الكبائر . .

والجملة أن الكبائر : كل جريمة أوعد ا تعالى عليها النار ، وقال أبو صالح : الكبيرة كل ما أوجب الحد ؛ غير أنه لا كبيرة مع الاستغفار ، ولا صغيرة مع الإصرار . .

وقوله : (^ نكفر عنكم سيئاتكم) قال السدى : أراد بالسيئات : الصغائر (^ نكفر عنكم سيئاتكم) إن شئت ؛ فالمشيئة مضمرة فيه ، وروى عن رسول ا أنه قال : ' الجمعة إلى الجمعة ، والصلوات الخمس ، كفارة لما بينهن ما اجتنبت الكبائر ' . .

وروى أبو سعيد الخدري عن رسول ا قال : ' ما من مسلم يصيبه وصب ، أو نصب ، إلا كفر عنه خطاياه حتى الشوكة يشاكها '